

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٢ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٤ المحرم سنة ١٤٤٤
الموافق (٢ أغسطس سنة ٢٠٢٢)

العدد
١٦٦



قرارات

محافظة الغربية

قرار رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٧

محافظ الغربية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة بشأن طلب استصدار قرار بتعديل شارع بالمخطط التفصيلى لقرية القرشية مركز السنطة وذلك بناءً على موافقة لجنة مهندس الإدارة العامة للتخطيط العمرانى بالديوان العام بمحضرها رقم ١٤ فى ٢٠٢١/٣/٣ وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة فى ٢٠٢١/١١/٢٤ وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق ؛
وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٥ ؛

قرر :

- مادة (١)** - اعتماد الشارع بالمخطط التفصيلى لقرية القرشية - مركز السنطة .
- مادة (٢)** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى المختصين تنفيذه .

محافظ الغربية

أ.د/ طارق راشد رحمى

محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٢٤٤٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل التحسين على العقارات التى يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٦/٢٣ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٦/١٦ والمتضمن الموافقة على تعديل شارع بعرض ٤م بالمخطط التفصيلى لقرية بقلوله - التابعة للوحدة المحلية لقرية بقلوله - مركز الرياض بناءً على المعاملة رقم (١١٥٩٢٢٠٠٤٠٨٣٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠ ؛
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعتمد تعديل شارع بعرض ٤م بالمخطط التفصيلى لقرية بقلوله - التابعة للوحدة المحلية لقرية بقلوله - مركز الرياض بناءً على المعاملة رقم (١١٥٩٢٢٠٠٤٠٨٣٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠ .

(المادة الثانية)

ينشر القرار فى الوقائع المصرية .

(المادة الثالثة)

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

سواء/ جمال نور الدين

محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٢٤٤٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل التحسين على العقارات

التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ

٢٠٢٢/٦/٢٣ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط

العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٦/١٦ والمتضمن الموافقة على تعديل

بالمخطط التفصيلي المعتمد لقرية كنيسة الصرادوسى - التابعة للوحدة المحلية

لقرية كنيسة الصرادوسى - مركز دسوق لرفع مقترح خدمة تعليمية إلى سكنى - بناءً

على المعاملة رقم (١١٥٤٢٢٠٠٧٩٨٥٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ وذلك طبقاً لتعليمات

الهيئة العامة للتخطيط العمرانى فى هذا الشأن بكتابها رقم (٢٤١٠)

بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٦ ؛

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلي المعتمد لقرية كنيسة الصرادوسى - التابعة

للوحدة المحلية لقرية كنيسة الصرادوسى - مركز دسوق لرفع مقترح خدمة تعليمية

إلى سكنى - بناءً على المعاملة رقم (١١٥٤٢٢٠٠٧٩٨٥٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ وذلك

طبقاً لتعليمات الهيئة العامة للتخطيط العمرانى فى هذا الشأن بكتابها رقم (٢٤١٠)

بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٦.

(المادة الثانية)

ينشر القرار فى الوقائع المصرية .

(المادة الثالثة)

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

لواء/ جمال نور الدين



صورة الكترونية لإعلانها عند التناول
المطابق لأبواب الأمانة

هيئة الدواء المصرية

قرار رئيس الهيئة رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٢٢

بشأن اعتماد سياسة وقواعد الإفراج عن تشغيلات المستحضرات الحيوية

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ فى شأن مزاوله مهنة الصيدلة وتعديلاته ؛

وعلى قانون إنشاء هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للمستحضرات الحيوية والمبتكرة والدراسات الإكلينيكية ؛
ولصالح العمل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعمل فى شأن الإفراج عن تشغيلات المستحضرات الحيوية بسياسة الإفراج عن التشغيلات والقواعد المنظمة لها الصادرة من هيئة الدواء المصرية .

(المادة الثانية)

يصدر رئيس الإدارة المركزية للمستحضرات الحيوية والمبتكرة والدراسات الإكلينيكية الدليل التنظيمى الخاص بالقواعد المنظمة للإفراج عن تشغيلات المستحضرات الحيوية خلال خمسة أيام من تاريخ نشر هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، ويلغى كل ما يخالفه من قرارات .

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د / تامر محمد عصام

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٩٨٠ لسنة ٢٠٢٢

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الإطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية

مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٢٢٠ ، ٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٤١١ ، ٤٥٣ ، ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، ٥٠٨ ، ٥١٠ ، ٥١٤ ، ٥٤٧) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

تحرير فى ٢١/٧/٢٠٢٢

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٢٢٠)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٢٢	SIMA CERAMICHE SRL (مصنع) - ايطاليا	SIMA	بلاط المحاجر الاحمر الغير مطلي بالميناء الجاف المضغوط للارضيات والجدران	-----	ايطاليا	-----

قائمة رقم (٣٨٣)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	EMPIRE EXPORTS (شركة مالكة علامة تجارية) الهند	EMOQA	- بلاط سيراميك - - بلاط بورسلين -	EMPIRE EXPORTS الهند	الهند	EMPIRE EXPORT S الهند

قائمة رقم (٢٨٥)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية طبقا للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجه	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	LUKS PLASTIK INSAATSAN VE TIC LTD STI (مصنع) - تركيا	- QLUX PLASTIC. - LUX PLASTIC.	- منتجات الحمام والمطبخ من البلاستيك	-----	تركيا	-----

قائمة رقم (٤١١)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية طبقا للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجه	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	LOGAN CERAMIC (شركة مالكة علامة تجارية) الهند	 	- سيراميك ويورسلين -	LOGAN CERAMIC الهند	الهند	LOGAN CERAMIC الهند

قائمة رقم (٤٥٣)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع
و الشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	VITA GRANITO PVT. LTD. مصنع الهند		-بلاطات من سيراميك ويورسلين	الهند

قائمة رقم (٤٩٥)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع
والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	GRUPO GRECO GRES INTERNATIONA L S.L. شركه مالكة علامه تجاريه اسبانيا	FRONTEK	بلاطات من البورسلين	VENATTO DESIGN S.L اسبانيا	اسبانيا	GRUPO GRECO GRES INTERNATION AL S.L. اسبانيا

قائمة رقم (٤٩٦)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	Moroso S.P.A مصنع - إيطاليا	MOROSO	اثاث منزلى	ايطاليا

قائمة رقم (٥٠٨)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٥	LABORATORIO INNOAESTHETICS,S.L. مصنع اسبانيا	مستحضرات تجميل	اسبانيا

قائمة رقم (٥١٠)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٩	MANDOM CORPORATION شركه مالكة علامة تجارية اليابان	PUCELLE GATSBY LOVILLEA	مستحضرات تجميل	PT MANDOM INDONESIA TBK اندونيسيا	اندونيسيا	ACE DISTRIBUTO RS FZE الإمارات

قائمة رقم (٥١٤)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٣	COLOR TILES PRIVATE LIMITED شركه مالكة علامه تجاريه الهند	Colortile	بلاط سيراميك مزجج	Color Tiles Pvt. Ltd. الهند Color Granito Pvt. Ltd. الهند Senis Ceramic Pvt Ltd الهند	الهند	Color Tiles Pvt. Ltd. الهند Color Granito Pvt. Ltd. الهند Senis Ceramic Pvt Ltd الهند

قائمة رقم (٥٤٧)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية

طبقا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصنع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	CERLAT S.A شركة مالكة علامة تجارية اسبانيا		بلاط سيراميك	CERLAT , S.A اسبانيا	اسبانيا	CERLAT S.A اسبانيا Azulejos El Mijares, S.L اسبانيا
٢	CIFRE CERÁMICA, S.L. شركة مالكة علامة تجارية اسبانيا		بلاط سيراميك	Argenta Ceramica S.L. اسبانيا	اسبانيا	CIFRE .CERÁMICA, S.L اسبانيا
٣	KEREMCE BEBE TEKSTIL ITHALAT IHRACAT SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI مصنع - تركيا		مفروشات السراير ومنسوجات	_____	تركيا	_____
٤	HERBAL HEALTH SOULUTIONS مصنع - الهند		منتجات عناية بالشعر (مثير شعر طبيعي)	_____	الهند	_____
٥	BILAL SABUNCU YAĞ VE SABUN SANAYI VE TICARET ANONIM ŞIRKETI مصنع - تركيا	RUBIS	صابون	_____	تركيا	_____

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٦	GOZE TARIM URUNLERI PAZARLAMA SANAYI VE TICARET A.S. MERSIN SUBESI مصنع - تركيا		برغل		تركيا	
٧	BENOSTAN HEALTH PRODUCTS S.A شركة مالكة علامة اليونان		مستحضرات تجميل	Benostan Health Products S.A اليونان	اليونان	Benostan Health Products S.A اليونان
٨	NAZIK BRODE TEKSTIL SAN. VE TIC. LTD. STI مصنع - تركيا		مفروشات و م تمسوجات منزليه - اطقم اغطية السرير، طقم مفارش السرير، اطقم روب الحمام، المناشف، البطانيات، الوسائد، مفرش سرير، الحقة، اطقم اغطية الاريكه، اطقم مفارش الطاولة، جيبور، برود، الدانتيل، تول		تركيا	

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
				Pastificio liguori s.p.a إيطاليا		قودي الشرق الأوسط ٢٠٢٠ الإمارات
				Valdigra no di flavio pagani s.r.l إيطاليا		شركة تسويق منتجات قودي السعودية السعودية
				Corex s.p.a إيطاليا		Pastificio liguori s.p.a إيطاليا
			كل أنواع المكرونة (نوديلز - مكرونه - أسباجيتي)	Valdigrano di flavio pagani s.r.l إيطاليا	إيطاليا	شركة تسويق منتجات قودي السعودية المحدودة شركة مالكة علامة تجارية السعودية
				Pastificio attilio mastrom auro granoro s.r.l إيطاليا	الإمارات	Corex s.p.a إيطاليا
				Pastificio mennucci s.p.a إيطاليا		Pastificio mennucci s.p.a إيطاليا
				Emirates macaroni factory الإمارات		Emirates macaroni factory الإمارات

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٩٨١ لسنة ٢٠٢٢

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الإطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية

مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقائمة المرفقة رقم (٥٦) طبقاً للقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

تحريراً فى ٢١/٧/٢٠٢٢

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٥٦)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية طبقا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٩/٤٤

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	SKIP HOP, INC., شركة مالكة علامة تجارية امريكا	SKIP HOP	حقائب يد من النايلون والبولي يورشان	ShuiShing Handbag Company Limited الصين	الصين	SKIP HOP, INC امريكا SCHENKER INTERNATIONAL (HK) LTD, الصين Amallis international امريكا
٢	Yaygan Saraciye Kirtasie Ve Oyuncak Manulleri San. Ve. Tic. Ltd. Sti مصنع تركيا	ibag Coral High	حقائب	_____	تركيا	_____

الشركة القابضة للسياحة والفنادق

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة للشركة المصرية العامة للسياحة والفنادق "إيجوث"

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى القانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار السيد وزير قطاع الأعمال العام رقم (٧) بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٠ بتعيين السيدة الأستاذة/ ميرفت حطبة رئيساً غير تنفيذى لمجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق وتعيين السيد المهندس/ عادل أمين ولى عضو منتدب تنفيذى للشركة القابضة للسياحة والفنادق ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق بجلسته بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٣١ ؛

وعلى موافقة الجمعية العامة غير العادية للشركة المصرية العامة للسياحة والفنادق

"إيجوث" بجلستها بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٢ ؛

قرار :

مادة (١) - الموافقة على تعديل المادة رقم (٦) من النظام الأساسى للشركة المصرية العامة للسياحة والفنادق "إيجوث" ليصبح رأس المال ٩٦١,١٥٠ مليون جنيه وذلك على النحو التالى :

المادة (٦) قبل التعديل	المادة (٦) بعد التعديل
حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١,٣٠٠ مليار جنيه وحدد رأس المال المصدر بمبلغ ١,٠٥١,٥٠ مليار جنيه مملوك بالكامل للشركة القابضة ، موزع على ١٠,٥١٥ مليون سهم ، قيمة كل سهم ١٠٠ جنيه وجميعها أسهم نقدية .	حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١,٣٠٠ مليار جنيه وحدد رأس المال المصدر بمبلغ ٩٦١,١٥٠ مليون جنيه مملوك بالكامل للشركة القابضة ، موزع على ٩,٦١١ مليون سهم ، قيمة كل سهم ١٠٠ جنيه وجميعها أسهم نقدية .

مادة (٢) - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٦/١٢

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة للشركة

ميرفت حطبة

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية "توشكى عام النوبية الخيرية"

المقيدة برقم (١٠٦٦) بتاريخ ١٩٦٧/٤/٢٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١ لجمعية "توشكى عام النوبية الخيرية" بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد محمود محمد جمال المفوض عن جمعية "توشكى عام النوبية الخيرية" لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية "توشكى عام النوبية الخيرية" طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد: (١٠٦٦) .

إدارة : عابدين الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٦٧/٤/٢٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠١٤٢١١٨٤١) .
عنوان مركز إدارتها : ١١ شارع عبد المنعم متفرع من محمد فريد - عابدين -
القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
- ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٣- الخدمات الصحية .
- ٤- الخدمات التعليمية .
- ٥- رعاية الأسرة .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (جمعية توشكى النوبية المقيدة برقم ٧٠ محافظة الإسكندرية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية لأبناء سرس الليان المقيمين بالقاهرة

المقيدة برقم (١٦٣٤) بتاريخ ١٩٧٢/٤/١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٤ للجمعية الخيرية لأبناء سرس الليان المقيمين بالقاهرة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عبد الحميد محمد محمد المفوض عن الجمعية الخيرية لأبناء سرس الليان المقيمين بالقاهرة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الخيرية لأبناء سرس الليان المقيمين بالقاهرة طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد: (١٦٣٤) .

إدارة : روض الفرج الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧٢/٤/١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٤٨١٧٤٦٤) .

عنوان مركز إدارتها : ١٦ أ ح رفعت - روض الفرج - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



مديرية التضامن الاجتماعي بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الآمال السامية للتنمية

المقيدة برقم (٦٣٥٠) بتاريخ ٢٠١٨/١/٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالجيزة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٥ لجمعية الآمال السامية للتنمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بإدارة شمال الاجتماعية ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالمشكرة المؤرخة في ٢٠٢٢/٣/٢٤ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الآمال السامية للتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد: (٦٣٥٠) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٨/١/٨

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٣١٠٠٤٤٠٨٥٤٥) .

عنوان مركز إدارتها : ٢ش رزق عبد العال من ش المطار .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية .
 - ٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
 - ٣- رعاية الأسرة .
 - ٤- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٥- تنظيم الأسرة .
 - ٦- التنمية الاقتصادية .
 - ٧- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

تحريراً فى ٢٤/٣/٢٠٢٢

مدير المديرية

أ/ محمد كمال الدين الحجاجى

محافظة الأقصر - مديرية التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى - إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٥٤ لسنة ٢٠٢٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالأقصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القوانين والقرارات المنفذة والمعدلة ؛
وعلى أوراق القيد لمؤسسة آل هاشم الخيرية بالأقصر والمشهرة برقم ٥٤ لسنة ٢٠٢٢
والرقم الموحد (٢٢٢٧١١١٧٠١٣١٥٤) ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢٢ ؛

قرر :

مادة أولى - قيد ملخص النظام الأساسى لمؤسسة آل هاشم الخيرية بالأقصر

تحت رقم ٥٤ لسنة ٢٠٢٢ اعتباراً من ٢٣/٦/٢٠٢٢

مادة ثانية - المؤسسة تعمل فى مجال العمل الرئيسى :

- ١ - المساعدات الاجتماعية .
- ٢ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٣ - الدفاع الاجتماعى .
- ٤ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ٥ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٦ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ٧ - الخدمات التعليمية .
- ٨ - حماية المستهلك .
- ٩ - أصحاب المعاشات .
- ١٠ - التنمية الاقتصادية .

- تشكيل مجلس الأمناء : يتكون مجلس الأمناء من (٥) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ فى ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
- نطاق عملها : على مستوى الجمهورية .
- حل المؤسسة وأيلولة الأموال : تؤول أموال وممتلكات المؤسسة بعد الحل إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .
- مادة ثالثة -** على إدارة الوحدة الفرعية بالمديرية والإدارات الأخرى تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجهات الاختصاص .
- مادة رابعة -** تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية وبالموقع الالكترونى الخاص بها إن تيسر .
- صدر فى ٢٠٢٢/٦/٢٣

مدير إدارة الجمعيات
(**إمضاء**)



إعلانات فقد

الهيئة العامة للتأمين الصحى بالسويس - فرع القنال

تعلن عن فقد بصمة شعار الجمهورية رقم (٣١٤٣٢) الخاصة بالفرع ، وتعتبر ملغية .

وحدة طب الأسرة بالزعامرة - الزرقا - دمياط

تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية رقم (٣٩٠٩٩) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

قسم التوريدات والمخازن بمديرية أمن المنيا

يعلن عن فقد البصمة الكودى رقم (٣٥٣٦٩) لخاتم شعار الجمهورية ، وتعتبر ملغية .



طوره الكرونية لا يطبق عند التناول

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٦٤ - ٢٠٢٢/٨/٢ - ٢٠٢٢ / ٢٥٠٦١



مكتبة و أمانة دولة الكويت
المطابع الأميرية
طبعة الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول